رئاسة الجمهورية

منح أوسمة ١٣٧١

مجلس الوزراء ـ الأمانة العامة

استدراك

استدراك ١٣٧٢

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨ لسنة ١٩٩٣

بشأن الموافقة على البروتوكول المالى لعام ١٩٩٢ وملحقه بين حكومتى جمهورية مصر العربية وفرنسا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/١٠/٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيـدة)

ووفق على البروتوكول المالى لعام ١٩٩٢ وملحقه بين حكومتى جمهورية مصر العربية وفرنسا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/١٠/٢٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ رجب سنة ١٤١٣هـ الموافق ٥ يناير سنة ١٩٩٣ م) .

حسنى مبـارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٢ رمضان سنة ١٤١٣هـ الموافق ١٥ مارس سنة ١٩٩٣ م.

بروتوكول مالى
بين
حكومة جمهورية مصر العربية
و
حكومة الجمهورية الفرنسية

رغبة فى تدعيم أواصر العلاقات الصداقة والتعاون التقليدية بين البلدين ، اتفقت كل من حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة جمهورية مصر العربية على إبرام البروتوكول المالى التالية نصوصه .

(مادة ١)

قيمة وهدف المعونات المالية :

توافق الحكومة الفرنسية على أن تقدم إلى حكومة جمهورية مصر العربية معونات مالية تهدف إلى تحقيق المشروعات التى تدخل فى نطاق أولويات التنمية الاقتصادية لجمهورية مصر العربية . حيث تقدم الحكومة الفرنسية إلى جمهورية مصر العربية معونة مالية بحد أقصاه خمسمائة وتسعة وثمانون مليون فرنك فرنسى (٥٨٩ مليون فرنك فرنسى) وذلك لشراء سلع وخدمات فرنسية تنفيذا للمشروعات المحددة بموجب الملحق بهذا البروتوكول .

(مادة ٢)

عناصر التمويل :

المساهمات المالية المذكورة فى مادة (١) تتكون مما يلى :

قرض الخزانة الفرنسية بمبلغ حده الأقصى ٥٥٠ مليون فرنك .

منحة الخزانة الفرنسية بمبلغ ٣٩ مليون فرنك .

(مادة ٣)

تمويل العقود :

(ا) يتم تمويل المشروعات الواردة فى الملحق من قرض الخزانة .

تحدد قيمة الدفعة المقدمة لكل عقد ممول فى نطاق هذا البروتوكول مابين ١٠ ٪ و ٢٠ ٪ من قيمة العقد .

(ب) تخصص منحة الخزانة لتمويل الانتهاء من مستشفى قصر العينى .

(مادة ٤)

طرق استخدام مبالغ التمويل :

يسدد قرض الخزانة الفرنسية على فترة مدتها ٢٥ عاما منها ٥ سنوات فترة سماح . يستحق على القرض فائدة بسعر ٧ر٠٪ سنويا .

يسدد الأصل على مدى ٤٠ قسط متساوية ومتتابعة كل ستة أشهر ، يستحق الأول منها بعد ٦٦ شهرا من نهاية الثلاثة أشهر التى يجرى خلالها السحب .

تحتسب الفوائد على المبالغ المستحقة وتسرى من تاريخ كل سحب وتسدد فى نهاية كل ستة أشهر .

يتم إبرام اتفاق تنفيذى بين بنك كريدى ناسيونال .

باسم ولحساب الحكومة الفرنسية والبنك المركزى المصرى باسم ولحساب الحكومة المصرية وذلك لتحديد طرق استخدام وسداد قرض الخزانة الفرنسية ، واستخدام منحة الخزانة الفرنسية .

(مادة ٥)

عملة المحاسبة والسداد :

عملة المحاسبة والسداد هى الفرنك الفرنسى .

(مادة ٦)

اجل استخدام المعونات المالية :

حتى يتسنى استخدام المعونات المحددة بالمادة (١) فإنه يتعين أن تبرم العقود الخاصة بالمشروعات المذكورة فى الملحق مع الشركات الفرنسية المنفذة فى موعد غايته ٣٠ سبتمبر ١٩٩٣ ويدخل فى حيز التنفيذ فى حد أقصاه ثلاثة أشهر من هذا التاريخ .

أى سحب من المعونة الموضحة فى البروتوكول الحالى لا يمكن إتمامه بعد ٣١ أكتوبر ١٩٩٤ وهذا التاريخ لا يمكن مد أجله إلا فى حالات استثنائية وذلك بعد الاتفاق بين الحكومتين بموجب خطابات متبادلة .

(مادة ٧)

النقــل والتامين :

تعتبر خدمات الشحن والتامين التى يمكن تمويلها بموجب هذا البروتوكول "خدمات فرنسية" فى الحالات التالية :

إتمام النقل وفقا لبوليصة شحن صادرة من شركة ملاحية فرنسية أو بخطاب نقل جوى صادر عن شركة فرنسية للشحن الجوى أو بخطاب نقل برى صادر عن شركة نقل برى فرنسية تكون معتمدة من جانب السلطات الفرنسية المعنية كشركة خدمات فرنسية .

يتم إبرام التأمين لدى شركات معتمدة فى السوق الفرنسى .

(مادة ٨)

التنفيـذ :

يتم تنفيذ عقود المشروعات التى تمول فى نطاق البروتوكول الحالى والمشار إليها فى "الملحق" بموجب خطابات متبادلة بين وزارة التعاون الدولى بجمهورية مصر العربية والمستشار الاقتصادى والتجارى لدى سفارة فرنسا بالقاهرة نيابة عن السلطات الفرنسية المعنية .

يجب أن يكون تنفيذ أى من المشروعات مطابقا للقواعد التى أقرها اجتماع أعضاء منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية .

لا يمكن تنفيــذ عقود فى حالة وجود متأخرات مستحقة على قروض الحكومة الفرنسية أو قروض مضمونة من هيئة الكوفاس وكانت موضعا لعقد أو أى شكل آخر من أشكال الترتيبات المالية المبرمة بعد ٣١ أكتوبر ١٩٨٦، وتكون الحكومة المصرية قد وافقت عليه سواء ضمنت هى أو مؤسساتها فى القطاع العام أو أحد بنوك القطاع العام التالية : بنك مصر ، البنك الأهلى ، بنك الأسكندرية ، بنك القاهرة .

(مادة ٩)

الأعبـاء الضريبية :

لا تشمل المدفوعات للأصـــل والفوائد المترتبة على اعتمادات تمت الموافقة عليها بمقتضى هذا البروتوكول أية رسوم أو أعباء ضريبية أواجتماعية أوأية اشتراكات إجبارية أخرى من أى نوع كان من قبل حكومة جمهورية مصر العربية .

وعلى الرغم من أحكام الاتفاق الضريبى أو البروتوكول المتعلق به المبرم بين فرنسا ومصر فى ١٩ يونيو ١٩٨٠ ، ومن أجل تخصيص التمويل المقرر بموجب هذا البروتوكول للتنمية فى جمهورية مصر العربية فإنه من المسلم به أن العقود المنفـذة وتوريد السلع والخدمات بمـا فيها المساعدات الفنية من جانب المؤسسات الفرنسية فى إطار هـذا البروتوكول وأيضا استيراد السلع والخدمات المستخدمة فى إنتاج هـذه التوريدات وتصديرها وشرائها واستخدامها أو التصرف فيها فإنها لا تخضع لأية ضرائب أو رسوم جمركية أو اشتراكات اجتماعية ، ولا أية أعباء إجبارية فى جمهورية مصر العربية ، ومع ذلك فإنه إذاما كانت ثمة أعباء ـــ أيا كان نوعها أوطبيعتها ـــ بالنسبة إلى العمليات سالفة الذكر وتكون واجبة الآداء وفقا للقوانين المصرية فإن المستفيد المصرى هو الذى يتحملها .

(مادة ١٠)

تقييم المشروعات :

يمكن للحكومة الفرنسية أن تقوم ـــ وعلى نفقتها ـــ بتقييم لاحق للمشروعات المدرجة فى البروتوكول بالأسلوب الذى يمكن من تقييم أثرها على التنمية فى مصر . ويمكن لحكومة جمهورية مصر العربية ـــ فى حالة رغبتها ـــ المشاركة فى هذا التقييم وذلك طبقا لترتيبات يتم تحديدها حتى يتسنى لهـا الانتفاع بصورة مباشرة من نتائج هذه الدراسة . تلتزم حكومة جمهورية مصر العربية باستقبال بعثة التقييم الموفدة من جانب الحكومة الفرنسية وتسهيل حصولهـا على هذه المعلومات .

(مادة ١١)

دخول البروتوكول الى حيز التنفيذ :

يدخل هذا البروتوكول المالى حيز التنفيذ فور قيام الحكومتين بإخطار كل منهما للأخرى بإنهاء الإجراءات القانونية المتعلقة بذلك .

وإشهادا على ما تقدم وقع ممثلا الحكومتين المفوضين فى هذا الشأن البروتوكول المالى .

حرر فى القاهرة فى ٢٥ أكتوبر ١٩٩٢ من أربع نسخ أصلية اثنتان باللغة الفرنسية واثنتان باللغة العربية ، وللنصين نفس الحجية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن حكومة الجمهورية الفرنسية
دكتور / عاطف صدقى	بيير بير جوثوا

الملحق

مشروعات ممولة من قروض الخزانة الفرنسية :

	مليون فرنك
محطة محولات بنى سويف	١٠٠
سنترالات كفر الشيخ والاسكندرية	٨٠
تجديد برج المراقبة بمطار القاهرة	٤٠
مساعدات فنية لمترو الأنفاق	٢٠
محطة جنوب الجيزة لمياه الشرب	٧٠
١١ محطة لضخ المياه فى وادى النقرة *	١٥٠
إعادة تأهيل محطة محولات العامرية	٣٠
٣ محطات تقاوى و ٧ صوامع	٥٠
تجديد مصانع لحام القضبان فى طنطا وقنا	١٠
المجموع	٥٥٠

* هذا المشروع سوف يكون محل تقييم مبدئى فإذا كانت نتيجة هذا التقييم سلبية فسوف يعاد تخصيص هذا المبلغ لمشروع آخر .

وزارة الخارجية

قرار رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٣

وزير الخـارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٨ لسنة ١٩٩٣ بشأن الموافقة على البروتوكول المالى لعام ١٩٩٢ وملحقه بين حكومتى جمهورية مصر العربية وفرنسا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/١٠/٢٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٣/٣/١٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٣/٣/١٨ ؛

قـــرر :

(مادة وحيـدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول المالى لعام ١٩٩٢ وملحقه بين حكومتى جمهورية مصر العربية وفرنسا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/١٠/٢٥

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٣/٤/٢٩ .

صدر بتاريخ ١٩٩٣/٥/٩

وزير الخارجية

عمـرو موسى